KADHAYA TARIKHIA

قضايا تاريخية

ISNN :718X EISSN : 2802-6031

https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/228

آليات الضبط النقدي والمحاسبي في ضوء نصوص البرديات العربية

Monetary and Accounting Control Mechanisms in Light of Arabic Papyri Texts

د/ بحوصي عبد الكريم*

المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة (الجزائر)

kbahoussi@yahoo.fr

المجلد: 11 العدد: 01 السنة : جويلية 2026 الصفحات: 29-40

تاريخ الاستلام: 2026/04/06 تاريخ القبول: 2026/06/19 تاريخ النشر: 2026/07/08

ملخص:

تحمل نصوص البرديات العربية معطيات دقيقة ومتنوعة حول الحياة المالة والنقدية حول الاقتصاد الإسلامي والتي تمثل منبعا لا ينضب من الكنوز المعرفية، ونص الوثيقة محل الدراسة هو مثال على هذا الثراء والتنوع المعرفي، حيث أبان على أهمية علمية منقطعة لتضمنه معطيات مرتبطة بآليات الضبط النقدي والمحاسبي التي اعتمدها المسلمون في تحقيق نظام مالي استمر لقرون طويلة، حيث أن هذا النظام المالي وطوال مدة زمنية طويلة أوجد حلولا عملية لعديد من العقبات و التحديات وهذا يدعونا بشدة لصبر أغوار هذا المجال من خلال حبل البرديات العربية.

كلمات مفتاحية: الجهبذ، النقد، البرديات، المحاسبة، التأريج.

Abstract:

The written materials of Arabic papyri hold accurate and varied data on the financial and cash life related to the Islamic economy, a great scope for information jewels that do not dry up; And that text record under review is an example of that abundance, broad intellectual range where it displayed a specific clinical importance by securing data connected with cash and announcing control among the functions embraced by Muslims around turning into a monetary framework endured for quite some time. For several decades, this system worked to solve many problems and challenges from a practical perspective, thus motivating us in terms of the need to probe more into this subject via Arabic papyri.

Keywords: Expertise, criticism, papyri, accounting, chronology

مقدمة

تحتل الرقابة المالية في الإســـلام أهمية بالغة في تحقيق مقصـــد الحفاظ على المال العام والخاص على حدٍ سواء، وفي هذا السياق تندرج البردية محل الدراسة، والتي تجسد مشهدا من مشاهد الرقابة المالية المتعلق بتدقيق الحسابات المالية تحت إشراف الجهابذة، والذين كانوا يمثلون السلطة الشرعية المؤهلة للقيام بتدقيق الحسابات المالية وتحقيقها، فماهي الآليات المعتمدة قصد التدقيق المالي والتي يمكن استخراجها من نص البردية التي بين يدينا؟

الوثيقة محل الدراسة والتحقيق هي بردية عربية مؤرخة لـ 21-06- 253 هـ الموافق لـ 28- 06- 867 م مكتوبة على ظهر ورقة بردي، تعرض أعلاها للتلف؛ حيث لم يظهر من الأســـطر الثلاث الأولى ســـوى كلمتي "غاد" و"راح" في الســـطر الثاني، كما يُحتمل أن الجزء الأوســـط منها تعرض للتلف أيضـــا ما بين الســـطر الثامن والحادي عشر، غير أن النص واضح عموما، وهو في الأساس تقرير للجهابذة في استخراج الأموال المفروضة لسنة 253 هـ/ 867م.

دراسة مضمون الوثيقة:

يتضـمن النص مسـائل جديدة من حيث الشـكل؛ قلما نجدها في وثائق البرديات العربية والتي من أبرزها مسألة البسملة، والتي دأب الحال على ورودها في مستهل الحديث، غير أنها هذه المرة وردت في السطر العاشر!، بالرغم من كون الوثيقة صادرة من إدارة إسلامية، ما يجعلنا نحتمل وجود البسملة في مستهل النص واختفت لتعرض البردية للتلف في الجزء العلوي منها غير أن ورودها في السطر العاشر يعطي دلالة على أن ما كان قبلها هو تحديد المجال العام للمال، أما ما بعدها فهو حسابات الأموال حسب تقدير الجهبذ.

كما نجد في النص طريقتين لكتابة الأرقام، ففي السطر السادس مثلاً نحظ أن سنة 253هـ/867م كتبت " سنة ثلث و خمسين و مائتي" بداية من الآحاد ثم العشرات فالمئات، بينما كتبت 11261 كالآتي:" أحد عشر ألفاً و مائتا و أحد و ســـتون ديناراً" بداية بالآلاف فالمئات ثم العشـــرات و الآلاف، و الثابت أن قراءة الأعداد الصـحيحة في اللغة العربية من اليمين سـيرا إلى اليسـار أي بدءا من الآحاد ثم العشـرات ثمّ المئات ثمّ الآلاف ثمّ عشرات الآلاف ثمّ مئات الآلاف لأنّنا نقول على سبيل المثال تسعة وعشرون، وواحد وخمسون، فتسعة وواحد اللتان بدأنا بهما العدّ من الآحاد بينما عشرون وخمسون من العشرات ثمّ لا بدّ أن تلي العشرات المئات على هذا الســـياق ثم الألوف، وهذا ما ذهب إليه مجمع اللغة العربية في القاهرة، حيث أجاز في قراءة الأعداد المركّبة أمرين: عطف الأقلّ على الأكثر، نحو: أحدٍ ومائة، وعطف الأكثر على الأقلّ، نحو: مئة وأحد، والأرجح عنده عطف الأقلّ على الأكثر، بالقراءة من اليمين إلى اليسار اتّباعا لما ورد في كتب النحو [1].

يذكر النص أن الأموال المستخرجة تعود لكورة الأشمونين (أحد أقاليم مصر) والضياع التابعة لها، حيث قام على استخراج الأموال بها " سليمان بن زكرياء" الجهبذ و " إسرائيل بن موسى" الجهبذ، و تم ذلك وفق نقد بيت المال ووزنه بفسطاط مصر كما جاء في السطر السابع، و يعني ذلك أن الأموال المستخرجة كانت حسب ما يتوافق الوزن المتعامل به و المعتمد من بيت مال المسلمين بفرعه الموجود بمعسكر مصر وفسفاطها.

يشير النص في السطر التاسع أن المكلف بإحصاء المال و جمعه ذكر ما على ضيعة السيدة من مؤخر في قوله: " وما لها من التأخير من المال آخر كتابي هذا و كتبه يوم السبت أحد وعشرين من جمدى الأخيرة سنة ثلث و خمسين ومائتا"، و الظاهر من خلال قراءة النص كاملا أنه لا يشير إلى قيمة المؤخر من المال، ما يجعلنا نحتمل أن أسفل البردية تعرض للتلف أيضاً، أو أن هناك بردية أخرى تتمم هذا النص و هذا هو الأرجح، لأن النص عموما مكتوب على ظهر البردية ما يجعلنا نستنتج أن الوجه يحمل معطيات متممة.

كما يشير النص إلى تعدد المهام التي قام بها الجهابذة في عملية التدقيق والجباية والتي منها:" الاستخراج" وذكرت في السطر الخامس، ومنها " التحقق من القيمة الفعلية للأموال" والتي أشير إليها في السطر السابع، و كذلك " الكيل" و التي ذكرت في السطر الثامن، و"الكتابة" التي وردت في السطر التاسع، و أخيراً " الجمع و العد" و التي وردت في كل من السطر الحادي عشر و الثاني عشر و الثالث عشر.

يكتسي النص أهمية بالغة في الكشف عن تفاصيل الرقابة المالية الإسلامية، و يطرح العديد من المسائل المرتبطة بها على غرار: طرق استخراج الأموال، و مسألة التأريخ، و كذا نقد بيت المال ووزنه خاصة في سنة 253 هـ/867م ، فضلا عن مجلس الجهبذ و مهامه، و كذا مجاميع القيم المالية المستحقة.

1. مجلس التحقيق المالي "الجهبذ":

يُعرف الجهبذ على أنه الناقد الخبير بأمور النقد وحساباتها، وقد يحمل على أنه الصراف الذي ميز أصيل النقود من زيفها، و يُعرف أيضاً على أنه جامع الوارد من الأموال ومدير الضرائب[2].

لا يمكن الجزم بوجود تاريخ دقيق لظهور هذه الوظيفة في التاريخ الإسلامي، غير أنه من خلال تتبع المصادر التاريخية نلاحظ أن الذي كان يقوم بهذه الوظيفة كانت له تسميات أخرى على غرار " القسطار" بلغة أهل الشام، أو " القسطال/ الجسطال" بلغة أهل مصر، ويمكن لنا أن نرجح بأن هذه الوظيفة بدأت في الظهور منذ العهد الأموي [3].

ثم بدأت هذه الوظيفة في الانتشار الواسع على العهد العباسي، حيث ورد ذكرها في العديد من البرديات العربية، حتى أن المتتبع لها يصعب عليه حصرها لكثرة ذكرها و ارتباطها الدائم بكشوف وسجلات الجزية و الخراج، و منها على سبيل المثال لا الحصر البرديات المحفوظة في دار الكتب المصرية بالقاهرة أحدها مؤرخة بسنة 287 هـ/900م تحمل موضوع إيصال خاص بدفع خراج، حيث وردت فيها الوظيفة بصيغة المثنى كالآتي:" أبهيوة

بن ماعه ومينا بن شـنودة الجهبذين" كما ورد ذكرها أيضـا بصـيغة المثنى في البردية المؤرخة لسـنة 293 هـ/905م لنفس المجموعة في السطر الثامن[4].

ووردت مرات عديدة بصيغة المفرد في نفس المجموعة، منها البردية المؤرخة لسنة 313 هـــ/925م وهي أيضا إيصال بدفع خراج حيث ورد فيها ما نصه" يحنس بن جريج الجهبذ" [5].

كما وردت وظيفة الجهبذ في برديات أخرى ترجع لمجموعات عالمية، منها مجموعة جون رايلاندز بمانشيستر في إنجلترا، و التي نجد فيها البردية المؤرخة بسنة 295 هـــ/907م ورد فيها عبارة " ابن أندونة الجهبذ" و في بردية أخرى من نفس المجموعة ورد اسم " بن مينا الجهبذ"، كما نجد أيضا برديات كثيرة حملت اسم الجهبذ في كل من المعهد الشرقي في براغ بجمهورية تشيك و المكتبة الوطنية بالنمسا بمجموعة الأرشدوق راينر [6].

نلاحظ من خلال تفحصـــنا للبرديات التي حملت كلمة جهبذ أنها جاءت مقرونة بأسماء أهل الذمة من اليهود و النصارى، في أغلب الأحيان، كما يؤكد على ذلك الصابي في كتاب الوزراء أن الوزير علي بن محمد بن الفرات كان له جهبذ يهودي يدعى " يوســـف بن فنحاس" [7]، غير أن البردية التي بين يدينا تؤكد أن هناك من العرب من تولى هذه الوظيفة على غرار "سليمان بن زكرياء الجهبذ".

ويذكر مغاوري في كتاب الألقاب أن هناك العديد من الأسماء العربية الواردة في نصـــوص البرديات العربية والتي مارســت وظيفة الجهبذة مثل" ياســر بن منصــور الجهبذ" و " أبو العلا الجهبذ" حيث جاء ذكرهما في بردية عربية ضمن مجموعة كارل فسلي بالمعهد الشرقي في براغ مؤرخة لسنة 447 هـ/1055م [8].

ومما ســبق نســتنتج أن اســتعمال أهل الذمة في هذه الوظيفة يدل على أنهم كانوا يتحكمون في أصــول الحساب ويتقنونه، فضلا عن تخصصهم في ممارسة هذا العمل وتوارثه، غير أن هذا لا ينفي وجود من أتقن ذلك من العرب و أجادوه بل وبرعوا فيه.

لقد اهتم مجلس الجهبذة والذي يُعد من أبرز وأهم مجالس ديوان بيت المال بمراقبة ســـير العمل في ديوان الخراج، فكان يراقب البيانات الصادرة عن هذا الديوان من زكاة وجزية وعشور وأخماس، وذلك بإصدار الختمات الشهرية والتي تتضمن الأموال الواردة والمنفقة على حد سواء، حيث كان الجهبذ يتولى تقديم كشوفات بالحسابات الجارية في الديوان على شـــكل تقارير مالية دورية، ويتولى مســـك الســـجلات التي فيها بيانات البراءة باســـتلام الأقساط والأسماء للأشخاص الذين لهم علاقة بالديوان، كأرباب الأرض والأموال [9].

والجديد الذي يمكن استخلاصه من نص البردية محل الدراسة أن المهام التي كان يقوم بها الجهبذ كانت

متعددة، ومنها ما ورد في النص بشكل مباشر أو غير مباشر ومنها: "الاستخراج، التحقق من العملة وتدقيقها، الكيل، الكتابة، والجمع والعد".

2. التأريج:

ورد في السطر السادس من النص عبارة:" المنسوبة على التّريج إلى سنة ثلاث وخمسين ومائتي"، والتّريج أو التأريج هنا عرفها بن منظور في لسان العرب على أنها من كتب أصحاب الدواوين في الخراج ونحوه ويقال هذا كتاب التأريج وروجت الأمر فراج يروج روجا إذا أرجته [10].

أما الخوارزمي في المفاتيح فاعتبر التأريج كلمة معربة عن الفارسية تعني النظام، وهو كتاب يُعمل للعقد لعدة أبواب يحتاج إلى علم جملها، وهو تفعيل من الأوراج تقول: أرج تأريجاً لأن التأريج يعمل للعقد شبيهاً بالأوراج فإن ما يثبت تحت كل اسم من دفعات القبض يكون مصفوفاً ليسهل عقده بالحساب وهكذا يعمل التأريج [11].

ومن خلال نص البردية يمكن أن نعرّف التأريج على أنه كتاب تُرصد فيه القيم الإجمالية للجباية المالية لسنة كاملة، يُستهل بذكر المنطقة المعنية بالجباية والأقاليم التابعة لها، ثم يحدد السنة فضلا عن ذكر اسم الجهبذ أو الجهابذ الذين أشرفوا على ذلك، ثم يليها ذكر للمبلغ الإجمالي المستحق، يليها تفصيل لما تم جبايته حسب الأفراد، مع تسجيل ما تأخر من ذلك في نفس الكتاب، ويشتمل التأريج أيضاً على نوع المال الذي تمت جبايته و نوع العملة.

3. استخراج الأموال:

جاء في السطر الخامس من النص عبارة:" مما استخرجه من أموال هذه الضياع وجرى من استخراجه على يد سليمان بن زكرياء" ما يدفعنا للتساؤل عن ماهية الاستخراج وطرقه؟

الاستخراج هو فن من فنون الحساب، وفيه يقوم الجهبذ بتحديد المناطق التي يجب عليها المال المفروض وتحديد قيمته استنادا إلى طبيعة المورد كأن تكون الأرض عنوة أو صلحية، ثم يقوم بتقدير المقدار الواجب في كل جزء منه، وذلك بحساب الفرائض والكسور، ثم جمعها وتقييدها [12].

4. المرجعية النقدية في سك العملة:

ورد في السطر السابع من النص قوله:" نقد بيت المال ووزنه بفسطاط مصر ..." ما يطرح تساؤل عن المقصود من ذلك؟

جاءت هذه العبارة في نصوص البرديات العربية عدة مرات للدلالة على نوع العملة المتداولة والتي تم بها القبض، فنجد على سبيل المثال البردية رقم 189 المحفوظة بدار الكتب والوثائق بالقاهرة والتي تعود للقرن الثالث

هجري/ التاسع ميلادي، في السطر الثاني قوله:" مثاقيل طري نقد بيت المال ووزنه" [13]، وفي برديه أخرى تعود لمجموعة المكتبة الوطنية بالنمسا والى تحمل الرقم 3079، والمؤرخة أيضا للقرن الثالث هجري/ التاسع ميلادي؛ جاء في السطر الثاني:" نقد بيت المال ووزنه علي بن يعقوب" [14]

والمتتبع لنصوص البرديات العربية في مجموعاتها العالمية المختلفة يجد هذه العبارة كثيرة التداول في دلالة على جودة المال المقبوض حسب المتفق عليه من بيت مال المسلمين من وزن وجودة، ومن خلال تتبع الدينار العباسي في الفترة الزمنية التي يشير إليها نص البردية وهي سنة (252هـ- 253 هـ) نجد أن وزن الدينار اختلف حسب دار الضرب، فمنها الذي ضرب بمدينة السلام سنة 252 هـ ووزنه 3.85 غرام، ومنها الذي ضُرب بالشاش سنة 253 هـ ووزنه 4,26 غرام، و منها الذي ضُرب بمصر سنة 252 هـ و كان وزنه 3.86 غرام [15].

والظاهر أن الدينار المضروب في مصر والذي يشير إليه النص ليس أجود أنواع الدنانير المضروبة في العهد العباسي حينها، على عهد الخليفة أبو عبد الله محمد المعتز بالله (251هـ- 255هـ/ 865م-869م)، والجدير بالذكر أن الدينار الأكثر وزنا في هذه الفترة هو الدينار الذي كان يُضرب في سر من رأى والذي بلغ وزنه 4.30 غرام [16]، وهو أعلى وزن للدينار يمكن تسجيله في هذه الفترة حتى أنه تجاوز المقدار المتفق عليه والذي حدد وزن الدينار بـ 4.25 غرام من الذهب.

ومما سبق نستنتج أن المستحقات المجموعة كانت على عموم العملة المنتشرة في البلد والتي كانت توافق القيمة الفعلية للدينار الصادر عن فسطاط مصر، والخاضعة لتحقيق وتدقيق الجهبذ، فقد ورد في النص أن القيمة الإجمالية التي تم جمعها هي أحد عشر ألفاً ومائتان و واحد وستون دينارا و ثلثان و سدس و ثمن (11271 و$\frac{2}{3}$ و$\frac{1}{6}$ و$\frac{1}{8}$ دينار) مقسمة إلى قسمين، أحدهما تم قبضه من أموال ضياع " السيدة" و المقدرة بـ 6873 و$\frac{2}{3}$ دينار على يد سليمان بن زكرياء الجهبذ و الثاني ما تم قبضه من أموال ضياع " الأمير السلاح" و المقدر بـ 4388 و$\frac{1}{6}$ و$\frac{1}{8}$ دينار على يد "إسرائيل بن موسى الجهبذ".ما يدل على أن من أشرف على جباية الضياع التابعة لكورة الفيوم هما جهبذين اثنين و ذلك لاتساع المساحة و ضخامة العائدات المالية.

خاتمة:

من خلال دراستنا لنص البردية، يتضح جليا أهمية الرقابة المالية على النقد، ويبرز جليا أهمية ضبط الآليات من أجل التحقيق والتدقيق المحاسبي المرتبط بالعملة بشكل عام، وهذا يعطينا رؤية واضحة حول الوسائل والأدوات التي تمكننا من وضع حد لظاهرة مؤرقة في الاقتصاد العالمي، المتمثلة في ظاهرة التضخم، فالبردية محل الدراسة والبرديات الأخرى التي تمت الإشارة إليها ضمن هذا المقال تقدم حلولا عملية لأغب المعضلات المالية التي يتخبط فيها الاقتصاد المالي اليوم.

نص الوثيقة:

1.
2. وإن غاد [17] وراح [18] عل....
3.
4. قبالة [19] و...حل ... بكورة الأشمونين [20]
5. ممّا استخرجه [21] من أموال هذا الضّياع [22] وجرى

[23] من استخراجه على يد سليمن بن زكريّاء الجهبذ [24] من الخراج سنة اثنتي وخمسين ومائتي

6. المنسوبة على التّريج

[25] إلى سنة ثلثوخمسين ومائتي وهو من العشر أحد عشر ألفا ومائتا وأحد وستّون دينارا وثلثا وسدس وثمن

7. نقد [26] بيت المال ووزنه بفسطاط

[27] مصر وذلك منما بجميعه على سليمن بن زكريّاء منما جرى عادة في أموال ضياع السّ يّدة أعزّها الله ستّة ألف

8. وثماني مائة وثلث وسبعين وثلثا و... ما جرى عادة في الأموال على يد كيل[28] جهبذ ... الجهبذ من ... و... فجمعه عليه وما ...

9.

10. لها من التّأخير

(29) من المال أخر كتابي هذا وكتبه يوم السّبت أحدا وعشرين من جمدى الآخرة سنة ثلث وخمسين ومائتا

11. بسم الله الرّحمن الرّحيم ورحمة الله ... وكان اله...

... الجهبذ من أحمد بن عيسى بن منصور بن ...اله نصر بن عمر

12. جملة المال أحد عشر ألفا ومائتا وواحد وستّون دينرا وثلثاي وسدس وثمن دينار ف حرا من الا..ر.... الا.... بالكتاب يوصـ....

جميع

13. من ذلك منها بجمعه وصحّ

(30) على سليمن بن زكريّاء عن ضياع لسيّدة أعزّها الله ستّة ألف وثماني مائة وثلثة وسبعون دينرا وثلثي ...

14. ومنها بجمعه على إسرائل بن موسى الجهبذ عند ضياع الأمير السّلاح أماجور ...

15. أيّده الله والحـ... الحعر.... المنسوبة وهو أربعة ألف وثلثمائة وثمنية وثمنون دينرا وسدس وثمن ...

الهوامش :

([1]). عطية عبد السلام عاشور و آخرون: معجم الرياضيات، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1995، ص 81، ص 137.

([2]). دوزي: المرجع السابق، ج1، ص 226.

([3]). محمد بن عبدوس الجهشياري (ت 331 ه): كتاب الوزراء و الكُتاب، مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده، القاهرة، 1938، ص 26.

([4]). سعيد مغاوري محمد: المرجع السابق، ج1، ص 314.

([5]). نفسه، ص 315.

([6]). سعيد مغاوري محمد: المرجع السابق، ص 316.

([7]). الهلال بن محسن الصابي: المصدر السابق، ص 198.

([8]). سعيد مغاوري محمد: نفسه، ص 317.

([9]). الخوارزمي: المصدر السابق، ص ص81-85.

([10]). بن منظور: المرجع السابق، ج2، ص 207.

([11]). الخوارزمي: نفسه، ص 81.

([12]). أحمد بن إدريس القرافي (ت 684ه): الذخيرة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1994، ج13،ص 171.

([13]). أدولف جروهمان: المصدر السابق، ج1، ص 95.

([14]). نفسه، ج2، 38.

([15]). محمد أبو الفرج العش: المرجع السابق، ص 276.

([16]). محمد أبو الفرج العش: المرجع السابق، ص 275.

([17]). غاد: من الغدوة بالضم البكرة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس، ابن منظور: المرجع السابق، ج15، ص 116.

([18]). رواح: رحنا رواحا يعني السير بالعشي، نفسه، ج2، ص 455.

([19]). قبالة: قبالة الطريق: ما استقبلك منه، نفسه، ج 11، ص 534.

([20]). الأشمونين: وهي مدينة قديمة أزليّة عامرة آهلة إلى هذه الغاية، وهي قصبة كورة من كور الصعيد الأدنى غربي النيل ذات بساتين ونخل كثير، سميت باسم عامرها وهو أشمن بن مصر بن بيصر بن حام بن نوح، ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج1، ص200

([21]). استخرج: عملية حسابية يقوم بها الجهبذ لمعرفة المبالغ اللازم تحصيلها من الكسور المالية المفروضة، عبد الملك بن عبد الله الجويني (تـ 478 هـ): نهاية المطلب في دراية المذهب، دار المناهج، عمان، 2007، ج9، ص 281.

([22]). الضياع: العقارات و الأراضي، نشوان بن سعيد الحميري: المرجع السابق، ج6، ص 4022.

([23]). جرى: ما قام به لإنجاح الأمر، دوزي: المرجع السابق، ج2، ص 198.

([24]). الجهبذ: و تجع على جهابذة وهو الذي يمتحن النقود و يفحصها، وكذلك الرجل الذي يعرف غوامض الأمور وأكثرها دقة و الجهبذة هي جباية الخراج و الضرائب وإدارتها، دوزي: المرجع السابق، ج2، ص 317.

([25]). التأريج: وهي كلمة من أصول فارسية تعني التنظيم، و يشتمل هذا الكتاب على ما يُثبت تحت كل اسم من دفعات القبض، و يكون مصفوفاً ليسهل عقده بالحساب، الخوارزمي: المصدر السابق، ص 37.

([26]). نقد: تمييز الدراهم و إخراج الزيف منها، ابن منظور: المرجع السابق، ج3، ص 425.

([27]). فسطاط: المخيم أو المعسكر، دوزي: المرجع السابق، ج8، ص 71.

([28]). كيل: من كال الشيء أي عرف مقداره، ابن منظور، ج 11، ص 604.

([29]). تأخير: هو فعل الشيء في آخر وقت محدد له، نقسه، ج4، ص 11.

([30]). صح: تأكد ذلك عنده ، دوزي: المرجع السابق، ج 6، ص 420.